

حلقات نور على الدرب (940) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان -

المجموعة الرابعة (372 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد الحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:00:00](#)
ايها الاخوة والاخوات السلام عليكم ورحمة الله وبركاته واهلا بكم الى حلقة جديدة ضمن برنامجكم نور على الدرب. اسئلتكم في هذه [00:00:18](#) الحلقة نعرضها على صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان. رئيس مجلس القضاء الاعلى عضو هيئة
كبار العلماء فاهلا ومرحبا بكم شيخ صالح. اهلا بكم وبالمستمعين نبدأ في رسالة للمستمع انور من سوريا كنا عرضنا له بعض الاسئلة [00:00:32](#) في الحلقة الماضية يقول في هذه الحلقة ويسأل عن حكم الصلاة في الطائرة نفلا وفرضًا كيف يكون -
هل التزم بالصلاوة اول الوقت ولو كنت ساصل الى البلد الآخر قبل خروج وقت الاخر؟ وماذا عن الصلاة التي لا تجمع كالفجر مثلا بسم [00:00:50](#) الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين -
والصلوة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد وعلى الله وصحابته والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين وبعد فان ربنا جل

[00:01:05](#) وعلا يسر لنا اداء ديننا وسهل علينا واعطى نبينا صلى الله عليه وسلم ما لم يعطه احدا من الانبياء قبله -
واعطى امته ما لم تأخذه الامم السابقة ومن ذلك ما يتعلق بالصلاحة المسلم يصلي حيث كان في اي موضع ادركته الصلاة اطلع المسلم [00:01:29](#) جعلت له الارض تربة وظهورها ومن ذلك -
ما شرعه نبى الهدى صلى الله عليه وسلم في بعض احوال الصلوات يا صلاة الخوف وما يتعلق بالنافلة فانها تصلى ولو الى غير القبلة

[00:02:02](#) في حال المسير ولو في امن -
وحال قدرة على الوقوف والصلاحة فان النبي عليه افضل الصلاة والتسليم صلى النافلة راكبا راحلته ولا تقييدوا بالقبلة اذا كان اتجاه

[00:02:26](#) مسيره الى غير القبلة وهذا من تيسير الله جل وعلا -
على هذه الامة كما شرع الله جل وعلا لنا صلاة الخوف في حرب او في فرارا من عدو متقصد او لطلب ادراك امر يفوت بالوقوف

[00:02:46](#) وادراكه من ضروريات المصلي فيصلي ولو الى غير القبلة ولو لم -
يتصل بحال ركوع ولا سجود على تفاصيل معروفة في ذلك وفيما يتعلق بالطائرة هذا التيسير في كل وضع وربنا ما جعل علينا في

[00:03:18](#) الدين من حرج ويقول نبينا صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم -
وامر المصلي ان يصلي قائما وهذا في الفريضة صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب واما النافلة فيصلي قاعد

[00:03:47](#) ولو قدر على القيام الا ان اجر القاعد -
على نصف اجر القائم اذا كان يقتضي على قيام واختار القعود وفي الطائرة قد لا يكون في الطائرة مكان يصلح للقيام او يصلح

[00:04:07](#) للاتجاه الى القبلة ويحين وقت الصلاة ويخشى خروج الوقت -
قبل الوصول الى محطة النزول فلا تؤخر الصلاة ولو كان تأخير الصلاة الى ما بعد وقتها بعد وقتها مشروعًا لكان جائزًا في اوقات

[00:04:33](#) الحروب ولم تصلى الصلاة باوضاع واحوال واتجاهات تختلف عن الصلاة في في حال الامن والقدرة -
فيصلي راكب الطائرة ان قدر على القيام لم يصح له اداء الفرض قاعدا وان لم يقدر صلی قاعدا وله مثل اجر قائم ان كان يستطيع

الاتجاه الى القبلة لم تصح الفريضة - 00:05:01

الا بالتوجه الى القبلة وان لم يستطع صلى الى اي اتجاه يستطيع اداء الصلاة اداء الصلاة على ذلك وفي حال الجمع ليس عزيمة وانما هو رخصة لكنه يتأكد اذا كان - 00:05:25

اداء الصلاة جمعا اداء الصلاة جمعا اكتر راحة للمصلي واعظم توفيرا لانشغاله فيما هو منشغل به ولذلك جمع الصلاة في مزدلفة وجمع الصلاة في عرفات هو السنة وال الاولى ولو قدرنا ان يصلوا كل فترة في وقتها - 00:05:54

فان فعل النبي صلى الله عليه وسلم تشريع لlama لما هو الافضل فيصلـي المصـلي في الطـائرة اذا دخلـ الوقت وخشـي ان يذهبـ وقت الاختـيار بينـ الوقت يـكون وقتـ اختـيار وهو الاـفضل - 00:06:28

ما يعدـ في اولـ الوقت ووقـت اضـطرار اذا كانـ في اخرـ الوقت قدـ لا يتمـ الصـلاة الاـ الصـلاة الاـ وقدـ دـخلـ خـرجـ وقتـها الاـ انـ منـ صـلىـ رـكـعةـ فيـ وقتـ 00:06:53

يـكونـ اـدرـكـهاـ فيـ وقتـهاـ اـدرـكـ الصـلاـةـ فيـ هـذـهـ الـحـالـةـ يـصـلـيـ المصـلـيـ الفـريـضـةـ وـلـوـ الـغـيرـ القـبـلـةـ وـلـوـ كـانـ جـالـسـاـ مـاـ دـامـ يـخـشـيـ ذـهـابـ وقتـ الاـختـيارـ كـلـهـ اوـ انـ يـخـرـجـ الوقتـ كـلـهـ - 00:07:10

وـاـذاـ تـيـقـنـ اـنـ يـصـلـ مـحـطـةـ النـزـولـ وـهـوـ لـاـ يـزـالـ فـيـ وقتـ الاـختـيارـ اوـ خـشـيـةـ اذاـ نـزـلـ لمـ يـتـمـ منـ اـدـاءـ الصـلاـةـ كـالـمـطـارـاتـ التـيـ لـاـ يـتـوـفـرـ فيهاـ مـوـضـعـ لـادـاءـ الصـلاـةـ وـهـذـاـ يـكـثـرـاـ فـيـ 00:07:33

الـدـوـلـ الـاـخـرـىـ وـاـمـاـ فـيـ الـمـلـكـةـ فـبـفـضـلـ اللـهـ جـلـ وـعـلـاـ تـوـفـيقـهـ تـيـسـرـتـ الـاـمـوـرـ كـمـاـ يـنـزـلـ مـسـلـمـ فـيـ مـطـارـ الاـ وـالـمـسـجـدـ فـيـ ذـلـكـ الـمـطـارـ وـمـوـضـعـ صـلاـةـ اـيـضـاـ قـدـ يـكـوـنـ فـيـ دـاـخـلـ مـبـنـىـ الـمـطـارـ 00:07:59

لـلـمـسـتـعـجـلـ وـالـوـاـفـدـ وـغـيـرـ ذـلـكـ وـلـهـذـاـ يـصـلـيـ منـ خـشـيـ طـوـافـ الـوقـتـ عـلـىـ الـقـدـرـ وـضـعـ الـذـيـ يـسـتـطـيـعـهـ وـيـجـمـعـ الـمـغـرـبـ وـالـعـشـاءـ اـذـاـ كـانـ ذـلـكـ اـرـيـحـ لـهـ اـيـ سـبـعـةـ وـيـصـلـيـ الـظـهـرـ وـالـعـصـرـ جـمـعـاـ اـذـاـ كـانـ ذـلـكـ اـيـسـرـ لـهـ - 00:08:26

وـاـكـثـرـ رـاحـةـ وـاـمـاـ فـجـرـ فـلـاـ تـجـمـعـ شـيـئـاـ مـعـ شـيـئـاـ لـاـ مـاـ قـبـلـهـ وـلـاـ مـاـ بـعـدـهـ اـحـسـنـ اللـهـ بـيـكـمـ هـذـاـ هـوـ الـمـحـتـارـ الـفـ الـفـ رـمـ لـاسـمـهـ كـمـاـ ذـكـرـ بـالـمـحـتـارـ مـنـ اـحـدـ الـدـوـلـ الـعـرـبـيـةـ اـفـيـدـ فـضـيـلـتـكـمـ - 00:08:53

اـنـ لـيـ اـبـنـةـ مـنـذـ اـنـ بـلـغـ عـمـرـهـ خـامـسـةـ عـشـرـ سـنـةـ وـهـيـ مـتـمـرـدـةـ عـلـىـ تـكـثـرـ الـخـرـوجـ مـنـ الدـارـ بـشـكـ مـزـعـجـ وـتـرـفـضـ الـقـرـارـ فـيـ الـبـيـتـ مـهـمـاـ حـاـولـنـاـ نـصـحـنـاـهـ فـلـاـ مـجـيـبـ فـاـضـطـرـرـنـاـ لـضـرـبـهـاـ وـبـلـغـ الـاـمـرـ اـنـ قـيـدـنـاـهـاـ وـسـرـعـانـ مـاـ تـجـدـ فـرـصـةـ - 00:09:11

لـلـذـهـابـ حـتـىـ اـلـ بـهـاـ الـحـالـ انـ وـلـدـتـ طـفـلـ غـيـرـ شـرـعـيـ.ـ وـاـخـذـتـ عـقـابـهـاـ الشـرـعـيـ.ـ غـيـرـ انـ الـطـفـلـ وـجـدـ مـيـتـاـ وـلـاـ نـدـرـيـ سـبـبـ مـوـتـهـ.ـ هـلـ وـلـدـ مـيـتـاـ اـمـ اـنـهـ هـيـ قـتـلـتـهـ وـهـيـ تـرـفـضـ اـخـبـارـنـاـ وـنـحـنـ فـيـ حـيـرـةـ مـنـ اـمـرـنـاـ وـمـشـفـقـوـنـ عـلـيـهـاـ مـنـ عـذـابـ اللـهـ - 00:09:29

مـاـ رـأـيـ فـضـيـلـتـكـمـ؟ـ هـلـ يـلـزـمـنـاـ حـيـالـ هـذـاـ الـطـفـلـ وـحـيـالـ اـمـهـ شـيـئـ؟ـ نـرـجـوـ التـفـظـ بـالـاجـابـةـ اـمـاـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـهـذـاـ الـمـوـرـودـ الـذـيـ وـجـدـتـمـوـهـ مـيـتـاـ وـلـاـ تـعـلـمـوـنـ السـبـبـ فـلـاـ شـيـئـ عـلـيـكـمـ فـانـ كـانـتـ - 00:09:48

مـتـجـنـيـةـ فـقـدـ قـتـلـتـ نـفـسـاـ بـغـيـرـ حـقـ وـحـسـابـهـاـ عـنـ اللـهـ وـاـنـ كـانـ غـيـرـ مـتـجـنـيـةـ فـلـاـ شـيـئـ لـكـمـ فـيـ ذـلـكـ وـتـذـكـرـوـنـ اـنـهـ اـخـذـتـ عـقـابـهـاـ الشـرـعـيـ فـلـاـ اـدـرـيـ عـنـ هـذـاـ عـقـابـ هـلـ جـلـدـمـوـهـاـ حـدـ الـجـلـدـ - 00:10:13

اـدـيـ الـبـكـرـ وـهـلـ سـجـنـتـمـوـهـاـ سـنـةـ كـامـلـةـ وـيـتـحـاـقـبـ السـجـنـ كـانـتـ بـالـسـنـةـ الـكـامـلـةـ بـاـبـقـائـهـاـ سـجـيـنـةـ فـيـ مـوـضـعـ لـاـ حـرـيـةـ لـهـاـ فـيـ خـرـوجـ وـلـاـ ذـهـابـ وـلـاـ شـكـ اـنـ اـلـاـنـسـانـ لـاـ يـقـيمـ الـحـدـودـ بـنـفـسـهـ - 00:10:45

الـلـهـمـ اـلـاـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـالـمـمـالـيـكـ الرـقـيقـ وـالـرـقـيقـ اـلـاـ طـارـمـ عـلـىـ الرـقـيقـ كـانـ الرـقـيقـ لـمـ كـانـ الـجـهـادـ قـائـمـاـ وـسـرـاـيـاـ الـجـهـادـ تـتـوـجـهـ فـيـ كـلـ نـاحـيـةـ وـنـورـ اللـهـ يـنـشـرـ اـيـنـماـ تـوـجـهـتـ تـلـقـيـ تـلـقـيـ قـبـوـلاـ فـالـشـعـوبـ غـيـرـ الـاسـلـامـيـةـ لـلـهـمـ يـجـدـونـ فـيـهـاـ نـسـمـاتـ الـاـيمـانـ نـسـمـاتـ الـاـيمـانـ وـرـوحـ الـاخـاءـ وـالـسـتـنـفـاذـ 00:11:16

وـلـاـ دـعـوـةـ اـلـلـاـسـلـامـ تـلـقـيـ قـبـوـلاـ فـالـشـعـوبـ غـيـرـ الـاسـلـامـيـةـ لـلـهـمـ يـجـدـونـ فـيـهـاـ نـسـمـاتـ الـاـيمـانـ نـسـمـاتـ الـاـيمـانـ وـرـوحـ الـاخـاءـ وـالـسـتـنـفـاذـ منـ عـبـودـيـةـ الـمـخـلـوقـيـنـ لـعـبـودـيـةـ الـخـالـقـ وـلـمـ تـتـمـرـدـ الـاـمـمـ وـلـمـ تـتـنـشـرـ اـسـبـابـ - 00:11:51

الـرـذـيلـةـ مـنـ كـلـ وـجـهـ وـلـمـ يـحـصـلـ الـاـسـتـعـلـاءـ مـرـضـواـ عـلـىـ شـرـائـعـ الـحـقـ وـلـكـنـ ذـلـكـ زـالـ مـعـ ماـ زـالـ مـعـهـ مـنـ خـيـرـ لـنـاـ الرـقـيقـ يـقـولـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـذـاـ زـنـتـ اـمـةـ اـحـدـكـمـ فـلـجـنـةـ الـحـدـ - 00:12:25

ان زنت الحد ولما زاد عن ما ذكر في الثالث بعد الثالثة قال فليبعها ولو بضغير اي ولو بحبل لانه لا يجوز للمسلم ان يقر في بيته من يرتكب الفواحش - 00:12:53

لكن النزية لا بيع فان الحرج لا يباع وانما يستعمل معه وسائل التقويم بالرفق تارة والاقناع والاخافة تارة اخرى اذا تعذر عليكم تقويم المهارة فلا يبقى الا ان تبقى سجينه - 00:13:11

عندكم او في سجن الدولة اذا كان سجن دولة يؤوي امثال هذه ومع ذلك انصحكم بالدعاء والعلاج الشرعي والمادي وعسى الله ان يهيا لك مكروب من امره فرجا احسن الله اليكم هذا ثامر احمد علي من جدة يقول للوالد ولد عمي المتوفى وعنده ثلاث بنات - 00:13:47

اثنتين متزوجات وواحدة مطلولة. المشلولة توفيت بعد وفاة والدها بحوالي عام وبعد فترة قصيرة توفي والدي سؤالنا هل لنا نحن واولاد عمي الذين ذكرت شيء من ميراث اخو الوالدة ابن عمه من ارض زراعية وحدود ام ليس لنا حق في ذلك - 00:14:17
هذه امور متعلقة بالمواريث والانسان اذا مات وليس له وارث الا العصبة والعصبة هم اقارب الاب من الذكور من جهة النسب وليس من جهة الام والاخوال فهم يرثونه ولا ترث النساء - 00:14:40

بالعصوبة الا اذا كنا اخوات المتوفى مع اخوته واما الاشخاص التي لا اخ معهم فانما يرثن بالفرض هذا المثال الذي ذكرتموه في هذا السؤال اهذا الرجل الذي توفي اذا كانت وفاته قبل ابيكم - 00:15:11

فان كان لا ينالكم من يشاركه في القرب من ذلك الرجل بان كان يجتمعون به في درجة واحدة في سلسلة النسب هم شركاء في ميراثه وان كان ادھما اقرب الى المتوفى من الآخر فهو الذي يحوز - 00:15:42

ما يخص العصبة اذا كان لذلك المتوفى اخوات ان كنا اثنتين فاكثر فلهم الثلثان وان كانت واحدة فلها النصف وقد قال النبي صلي الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الحقوا الفرائض باهلها - 00:16:13

فما ابقيت فلابولى رجل ذكر احسن الله اليكم من المدينة هذا السائل عين الف يقول والدتي ارضعتها زوجة خالي وولد خالي ارضعته ام امي هل بنات خالي يكونون لي خالات او انا اكون لهم محظما ويجوز ان اقابلهم؟ اما بنات خالك وقد وضعت امك - 00:16:35

من لبن خالك فانهن خالاتك اذا كان الرضاع خمس مرات فاكثر في موقع واحد واما ولد خالك الذي رضع من جدتك فهو احال لا ولادي لبناتي لا ولادي بنات جدتك ومن ضمن هؤلاء اولاد امك - 00:16:59

وعلم لاولاد ابناء جدتك فهو محظى والله اعلم احسن الله اليكم يقول تعطلت عن العمل سنة وثلاثة اشهر ولم اجد وظيفة وسعيت كثيرا بل اجبرني الدين الذي علي ان اعمل في احدى التسجيلات الاغاني. هل الراتب الذي استلمه حرام ام حلال؟ واذا كان حراما فهل يجوز ان احتج - 00:17:27

انا واهلي ام ماذا افعل؟ صرخ العالم بتحريم كسب المغنية ومثل ذلك كسب المغني فهذه الاعمال اعمال خبيثة والانسان اذا اضطرر حقيقة اضطرر حقيقة والله يعلم المضطر من غير مضطر - 00:17:54

فانه تباح له اكل الميتة ومن ابيح له الميتة بحيث لم يجد ما يأكل سوى ذلك ابيح له الخصب الذي لو لم يكن مضطرا لكان حراما. نعم احسن الله اليكم هذا صاد عين ميم مصري. يقول قدمت الى السعودية للعمل في منطقة القصيم وعندما وصلت وبالتحديد بعد وصولي بثلاثة - 00:18:26

ثلاثين يوم سافرت الى جدة للاشتراك في معارض تقام في مخيمات الحجيج في عرفة حسب متطلبات عملي وذهبت الى جدة يومي الثالث من ذي الحجة ومكثت في جدة الى يوم الثامن وفي نفس اليوم سافرنا الى مكة - 00:19:00

وبعد وصولنا قمنا باعداد العمل المطلوب وبعد المغرب استأذنت المشرف على العمل بان اقوم باداء فريضة الحج فقال نسأل مفتى الحملة وسألنا مفتى الحملة فقال عليك بالاحرام وتنوي الحج مفردا وفعلت ما قال الشيخ واكملت فرائض الحج هل الاحرام من مني يجوز ام - 00:19:15

هذا ما دمت لا تدري هل تمكن من الحج او لا وانما ترجو الاذن وتخشى الممنوع فتحقق الاذن فملكت النية فقد قال النبي صلي الله عليه

وسلم لما ذكر مواقت الحج المكانية - 00:19:34

قال ومن كان دون ذلك فمن حيث انشأ فلا حرج عليك في ذلك ان شاء الله. نعم احسن الله اليكم هذا المستمع اسامه يقول ما حكم الاموال التي يجنيها المسلم في مسابقات تعرض في الافلام والمسلسلات؟ هل يجوز ان يستفيد من هذه الاموال - 00:20:00

هذه الاموال اذا لم يصحبها ما يدل على وسائل القمار الميسر فلا حرج بحيث يكون السالمة من اتفاق نفقات ليفوز بهذه الجوائز وافقه التوفيق من الله وينحرم ان لم يوافقه - 00:20:19

ان كان كذلك فهذا قمار لا يصح وان كان لا شيء لا اتفاق ليفوز بهذا الشيء لكنه افاد فائدة علمية او اجاب على السؤال وامثال ذلك فلا حرج قصدي من ذلك - 00:20:58

فان ان كان الدخول في هذه المشاركات في المسابقات يفتقر الى ترس يشتري طبعا يسمى كبور وامثال ذلك هذا نوع من القوار ولا يحل احسن الله اليكم من فاته راتبة الظهر القبلية هل يشرع له ان يقضيها بعد الصلاة - 00:21:22

لا تحرم في ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم كان يقضي بعض او ما يعتاد اداءه اذا شغل عنه في قصة وفدي عبد القيس لما شغلوه عن خلاص لنؤديها فقضها - 00:21:51

اه ما عدا ما يكون في اوقات النهي فاذا فاتته الصلاة يصلحها قبل صلاة العصر فلا يصلحها بعد صلاة العصر احسن الله اليكم يسأل عن قول الله تعالى ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصنا. ما معنى هذه الآية - 00:22:11

هذا فيه نهي عن كسب البغي وكان العرب في الجاهلية يتكسبون من زنا فتياتهم مملوکاتهم وليس بناتهم لأن كلمة فتاتي وفتاتي اي عبد وامتي والنبي قال لا يقول احدكم عبدي وامتي - 00:22:37

وانما يقول فتاتي وفتاتي فهذه الفتيات هن المملوکات وكنا يكسبن ولهذا جاء في الحديث الصحيح كسب البغي مهر البغي خبيث فمعناه يقول لا تكرهوا فتياتكم على البغاء هو يحرم ان يأذن لها بذلك - 00:23:05

فكيف يكرهها اكرهاها هذا من زيادة التنفيذ من تسهيل امر الزنا على المملوکات معلوم ان المملوکة الامة لا تكون عقوبتها اذا زنت عقوبة الحرج ولو كانت متزوجة فالامة اذا تزوجت وزنت لا ترجم - 00:23:34

والحرج اذا زنت وهي ثيب ترجم الامة اذا زنت وهي بكر فعقوبتها نصف عقوبة الحرج فهذا الذي بما يتعلق بهذه الآية انما هو لبيان شناعة الزامي الفتيات بالزنا وهن كارهات. نعم - 00:24:04

احسن الله اليكم ما حكم لحم الدجاج الذي يذبح بالالة الكهربائية؟ حيث ان هذه الالات تقوم بقطع رقبة الدجاجة اليا بالكهرباء فقط اه اذا ذكر اسم الله عند تشغيل هذه الالة لتنزل على - 00:24:31

الرقمي الدجاج فهو ذبح صحيح وان كان الاولى ان يكون الذبح للطريقة المتيسرة لكن في وتصانع ذبح الدجاج وتجهيز وتصدير اللحوم امثال ذلك آآ قد لا يتيسر اجراء الذبح بالطريقة - 00:24:50

المألوفة العادية فالذبح بهذه الطريقة الذي يرير الدم يبيح الذبيحة احسن الله اليكم هذه المستمعة اسماء تقول نتحدث احيانا عن مواقف واحادث تجري لنا مع اشخاص ليس من باب الاستشارة ولكن من باب ذكر الموقف - 00:25:24

هل هذه من الغيبة الغيبة لا تغيرها قال اسمع ذكر الموقف التي يكره من وقفها ان تذكر رها تتضمن عيبا له من الغيبة فلا يصح ذكر ذلك الا اذا كان على سبيل - 00:25:50

النصيحة او جواب الاستشارة من يجرب عليه ان يستشير ان يشير احسن الله اليكم اخر وسيلة في هذه الحلقة تسؤال عن الخادمة البوذية كيف يكون التعامل معها الذي ينبغي للمسلم - 00:26:25

ان يحرص اذا استخدم ان يستخدم مسلما اذا ابتهلي استخدام غير مسلم قد يجعل في في ذهنه وعمله الاهتمام بدعوته الى الاسلام رحمة به واشفاقا عليه من عذاب الله ورغبة في - 00:26:46

تحصيل الاجر اذا اهتدى على يده فقد قال المصطفى صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه وقد وجهه لفتح خير لقتال اليهود الذين هم اشد الناس عداوة للذين امنوا - 00:27:16

لما سأله علي كيف يسترد؟ قال بخلاصة كلامه لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك والحمد لله ومعلوم ان دعوة المحارب الذي يطمع
بان يسلم من قدرة عدوه فيها صعوبة بالغة - [00:27:41](#)

ودعوة الخادم المستخدم الذي يتكرر لقاءه لداعيه وقد يكون التعامل معه بالخلق الحسن والرفق من دواعي قبوله الدعوة ينبغي ان
تعتنم مثل هذه الفرص استنادا لاي فرد من عباد الله - [00:28:09](#)

من موقعه الذي هو فيه والمسلم يجب الا يحقر من المعروف شيئا احسن الله اليك ايضا التعامل معها لعلها تسأل عن من داخل البيت
بالنسبة وما استخدامها فلا حرج في ذلك - [00:28:41](#)

لا في غسل ثياب واواني وطبخ اذا امنت ان يكون في عملها شيء من عدم تورع النجاسات او غير ذلك جزاكم الله خيرا واحسن اليكم
ونفع بعلمكم. ايها الاخوة والاخوات اجاب عن اسئلتكم في هذه الحلقة صاحب الفضيلة الشيخ صالح بن محمد الحيدان رئيس مجلس
القضاء الاعلى عضو هيئة كبار العلماء - [00:28:56](#)

شكر الله لفضيلته. شكرنا لطيب متابعتكم عنوان البرنامج المملكة العربية السعودية اذاعة القرآن الكريم صندوق بريد ستون الف تسع
وخمسون الرياض احد عشر الف خمسمائه خمسة واربعون او على الفاكس اربعة اربعة اثنين خمسة خمسة اربعة ثلاثة برنامج نور على
الдорب - [00:29:23](#)

شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:29:41](#)